

جامعة القاهرة
كلية الحقوق

حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من

ممدوح خليل العاني

الى كلية الحقوق — جامعة القاهرة

للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م

لجنة المناقشة

رئيسا

الاستاذ الدكتور أحمد فتحى سرور

عضوا

الاستاذ الدكتور رؤوف عبيد

مشرفا

الاستاذ الدكتور مأمون محمد سلامه

جامعة القاهرة
كلية الحقوق

حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من

ممدوح خليل العاني

الى كلية الحقوق — جامعة القاهرة

للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م

لجنة المناقشة

رئيساً	الاستاذ الدكتور أحمد فتحى سرور
عضوا	الاستاذ الدكتور رؤوف عبيد
مشرفاً	الاستاذ الدكتور مأمون محمد سلامه

قرآن

راہ

درویشی کی تعلیمات
 و نتجائز و فوائد
 کفایہ الدعا و التضرع

ترجمہ محمد علی شاہ

رحمۃ اللہ علیہ

پیشہ ۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ

پیشہ ۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ

۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ

مستندہ

۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ	لکھنؤ
---------------	-------

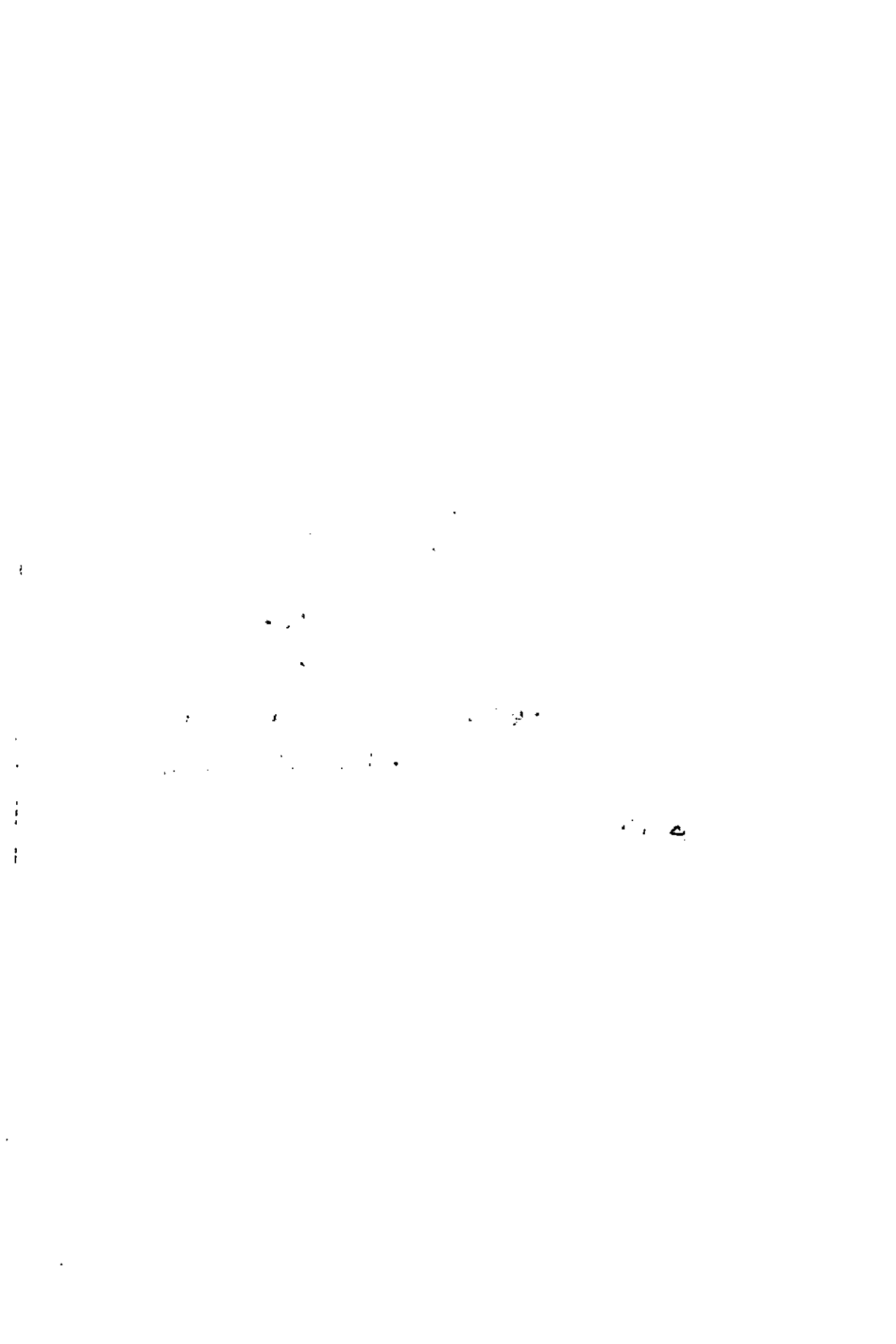
۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ	امام
---------------	------

۱۵۵۵ھ - ۱۵۵۶ھ	لکھنؤ
---------------	-------

الإهداء

- الى روح والدى
- الى زوجتى وأولادى
- الى كل من قرأها فدلنى على عيب أو نقص فيها
- اليهم أهدى هذه الرسالة

ممدوح خليل بحر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون • فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم » « الآيتان ٢٧ ، ٢٨ من سورة النور » •

« ••• وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون » آية (١٨٩ من سورة البقرة) •

« يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا • أوجب أحدكم أن ياكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم » « الآية ١٢ من سورة الحجرات » •

صدق الله العظيم

بیت قرآن مجید

قرآن مجید

بسم الله الرحمن الرحیم
الحمد لله رب العالمین

و الصلوة علی محمد و آله
و السلام

و بعد
الحمد لله رب العالمین

و بعد
الحمد لله رب العالمین
و بعد
الحمد لله رب العالمین

الحمد لله رب العالمین

« ان حق الانسان في احترام حياته الخاصة ، هو من أهم الحقوق ،
• كما أنه الحق الذي له قيمة كبرى لدى الناس المتحضرين »

القاضي

برانديس

THE
MUSEUM OF
THE
CITY OF BOSTON
BOSTON, MASS.
1884

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

موضوع الرسالة وأهميته :

١ — نبداً بحمد الله جلّت قدرته ، على سابغ فضله ونعمته ، وفيض احسانه ورعايته ، فعليه عز وجل اعتمادنا ، وبه سبحانه وتعالى اعتزازنا . ونصلي ونسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه الى يوم الدين .

وبعد .. فان من السهل أن يكتب الانسان في أحد الموضوعات المألوفة التي سبقت دراستها ، وأفاض فيها الفقهاء ، وكثرت بشأنها المراجع ، ولكني رأيت أن المصلحة العلمية تقتضى تناول موضوعات جديدة يمكن أن تجيب على تساؤلات قائمة في الأذهان ، أو تبدد شغرة في المكتبة القانونية ، أو تتضمن حلاً لمشكلة ماثلة أو اضافة لشيء جديد . ولا شك أن ذلك فيه مشقة وصعوبات ، أهمها نقص المراجع العلمية ، وضرورة تكملة هذا النقص بمجهود ذهني مضاعف .

لقد تصدّيت لهذا الموضوع الخطير — حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي — وأنا مدرك صعوبة ما أنا مقدم عليه ، ودقة وسعة البحث الذي سأتناوله ، وكاد ذلك يصرفني عن المضي فيه ، لولا شعوري بشدة الحاجة الى دراسته دراسة مركزة ، وعلمي بعدم وجود مؤلف أو بحث يتناول موضوع الحياة الخاصة عند تسجيل هذه الرسالة . ولهذا وقع اختياري على هذا الموضوع باعتباره بحثاً جديداً .

٢ — ان موضوع الحق في احترام الحياة الخاصة يعد واحداً من أهم الموضوعات التي عنى بها المشرع الجنائي الحديث ، لما له من ارتباط وثيق بمسألة أخرى بعيدة الخطر في حياة الفرد في المجتمع الذي يعيش فيه ، وهي

حريته ، وما يترتب عليها من صون لكرامته واحترام لآدميته ، فلا يتطفل عليه متطفل ، فيما يود الاحتفاظ به لنفسه ، ولا تنتهك سرية مخادثاته التي يحيطها دائما بهالة من السرية والكتمان .

وليس من شك أيضا أن الفرد هو محور القانون . فالتشريعات تسعى في تنظيماتها الى حمايته وتحقيق مصالحه ، التي هي في النهاية تمثل مجموعة من مصالح المجتمع ككل . وبحيث يكون من السهل الميسور دائما إقامة نوع من التوازن العادل بين هاتين المصلحتين ، في كل مرة يقع بينهما تعارض . وتحقيقا لذلك شهدت كل العصور محاولات من جانب التشريعات تهدف الى حماية الفرد من الاعتداءات التي تقع على حقه في حياته الخاصة ، من ذلك ما هو مقرر من أحكام تقليدية بضرورة وضع قيود لفتح المناور والشرقات وتحديد مسافات معينة لها ، حتى لا يكون من السهل التطفل على أسرار التجيران . والحماية هنا — كما يقول بعض الفقهاء (١) — حماية وقائية تمنع الناس من الاعتداء على خصوصيات الآخرين .

غير أن معطيات العصر قد تغيرت وتعددت الحياة وحدثت أمور على الصعيدين : الفرد والدولة ، وأصبح هناك ما يسمى بأزمة الحياة الخاصة . وتعددت الأسباب التي تتولد عنها هذه الازمة .

La Vie privée est Encrise

أزمة الحياة الخاصة :

٣ — يمكن للمرء أن يقرر — دون مبالغة أو تشاؤم — أن الحياة الاجتماعية تعاني من داء ما يسمى بالتطفل على الحياة الخاصة وانتهاكها (٢) .

ANDRE DECOCQ : « Rapport sur le secret de la vie privée en droit Français » Journées libanaises de l'Association H. Capitant, Travaux de l'Association H. Capitant, T. 25, éd Dalloz, 1974. P. 473.

— NERSON, R. : la protection de la vie privée en droit positif Français, Revue internationale de droit Comparé - 1971 - p. 746.

ROBERT - BADINTER : « le droit au respect de la vie privée » (٢)

Juris, classeur périodique (la semaine Juridique) 1968 - Doct - 2136 - N - 1.

فهرس

رقم
الصحيفة

	مقدمة
٩	موضوع الرسالة وأهميته
١٠	أزمة الحياة بالخاصة
١٤	العبث الاللكترونية
٢٩	خطة البحث
	الباب التمهيدي

	ظهور الحق في الحياة الخاصة
٣٣	مقدمة

الفصل الاول

موقف الشريعة الاسلامية من الحق في الحياة الخاصة

٣٥	تمهيد
٣٨	المبحث الأول : الحق في الشريعة الاسلامية
٣٨	تعريف الحق :
٤٠	تقسيم الحقوق :
٤٣	قيود الحق :
٤٤	المبحث الثاني : تطبيقات الحق في الشريعة الاسلامية
٤٤	المطلب الأول : حرمة المسكن
٥٥	المطلب الثاني : التجسس
٦١	المطلب الثالث : عدم افشاء الاسرار

الفصل الثاني

٦٧	المؤتمرات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الحياة الخاصة
٦٨	المبحث الأول : المؤتمرات الدولية العالمية والاقليمية
٦٩	المطلب الأول : اتفاقيات دولية ذات صبغة عالمية
٧٢	المطلب الثاني : اتفاقيات دولية ذات صبغة اقليمية

المبحث الثاني : أهم المؤتمرات الدولية التي عُنيت بدراسة الحق في الحياة الخاصة

٧٩

المطلب الأول : المؤتمرات الدولية

٨٠

الفرع الأول : المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد في طهران في الفترة من ٢٢ أبريل (نيسان) إلى ١٣ مايو (مارس) ١٩٦٨

٨٠

الفرع الثاني : اجتماع خبراء اليونسكو لدراسة مسألة الخصوصية

٨٤

الفرع الثالث : المؤتمر الدولي الثاني عشر الخاص بحماية حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية

٨٦

المطلب الثاني : المؤتمرات المحلية

٨٩

الفصل الثالث

موقف التشريعات المقارنة في الحق في الخصوصية

٩٣

تمهيد وتقسيم :

٩٤

المبحث الأول : الاتجاه الذي يرفض الاعتراف بالحق في الخصوصية

٩٤

«موقف القانون الانجليزي»

٩٦

تطبيقات قضائية :

٩٦

الوسائل التي يوفرها القانون الانجليزي لبسط نطاق الحماية على

٩٨

الحق في الخصوصية — مدى كفايتها

١٢٢

المبحث الثاني : الاتجاه الذي يعترف بالحق في الخصوصية

١٢٣

المطلب الأول : موقف القانون الأمريكي

١٢٤

التطور التاريخي

١٢٥

الاعتراف بالخصوصية

١٣٤

لماذا اعترف بهذا الحق في أمريكا بوصفه حقاً مستقلاً دون انجلترا

١٣٩

المطلب الثاني : موقف القانون الفرنسي

١٣٩

الفقه الفرنسي والحق في الحياة الخاصة

١٤٢

وضع المسألة في القضاء

١٤٦

الحق في الخصوصية والتشريعات الفرنسية

١٤٨

المطلب الثالث : التشريعات العربية

١٤٨

أ — في مصر

١٥٢

ب — في العراق

القسم الأول حماية الحياة الخاصة في قانون العقوبات

١٥٩ مقدمة :

الباب الأول

المصلحة المحمية

١٦١ تمهيد :

الفصل الأول

فكرة الحياة الخاصة

١٦٣ تمهيد وتقسيم

١٦٥ المبحث الأول : الفكرة الموضوعية

١٦٨ المطلب الأول : التعريف السلبي للحياة الخاصة

١٨٤ المطلب الثاني : التعريف الإيجابي للحياة الخاصة

١٨٥ الفرع الأول : التعريف الواسع للحياة الخاصة

١٩١ الفرع الثاني : التعريف الضيق للحياة الخاصة

٢٠٧ المبحث الثاني : الفكرة النسبية للحياة الخاصة

٢٠٧ المطلب الأول : نسبية الحياة الخاصة تختلف باختلاف الأفراد

٢١٩ المطلب الثاني : نسبية فكرة الحياة الخاصة في الزمان والمكان

٢٢٠ الفرع الأول : تبين الفكرة عبر الزمان

٢٢٣ الفرع الثاني : نسبية الفكرة في المكان

الفصل الثاني

عناصر الحق في الحياة الخاصة

٢٢٨ تمهيد وتقسيم :

٢٣٠ المبحث الأول : حرمة جسم الإنسان

٢٣٣ المبحث الثاني : المسكن والمكان الخاص

٢٣٦ المبحث الثالث : الحق في الصورة

٢٤٦ المبحث الرابع : المحادثات الشخصية

٢٤٨ المبحث الخامس : الحق في المراسلات

٢٥٣ المبحث السادس : الحق في الاسم ومدى اعتباره عنصرا من عناصر الحياة

الخاصة

رقم
الصحيفة

- ٢٥٧ المبحث السابع : الحياة المهنية
٢٥٩ المبحث الثامن : عناصر الحياة الخاصة في القانون الأمريكى

الفصل الثانى

الطبيعة القانونية للحق في الحياة الخاصة

والنتائج المترتبة عليها

- ٢٦٧ تمهيد وتقسيم :
٢٦٨ المبحث الأول : التكيف القانونى للحق في الحياة الخاصة
٢٦٩ المطلب الأول : الحق في الحياة الخاصة حق ملكية
٢٧٢ المطلب الثانى : الحق في الحياة لخاصة من حقوق الشخصية
٢٧٩ المطلب الثالث : الاشخاص الذين لهم حق التمتع بالحياة الخاصة
٢٨٠ الفرع الأول : مدى تمتع الشخص المعنوى بالحق في الخصوصية
٢٨٣ الفرع الثانى : مدى تمتع الاسرة بالحق في الحياة الخاصة
٢٨٦ المبحث الثانى : الخصائص القانونية للحق في احترام الحياة الخاصة
٢٨٧ المطلب الأول : مدى قابلية الحق في اقدام الحياة الخاصة للتصرف فيه
٢٩١ المطلب الثانى : مدى امكانية تقادم الحق في الحياة الخاصة
٢٩٤ المطلب الثالث : مدى قابلية الحق في احترام الحياة الخاصة للانتقال عن طريق الارث
٣٠٥ المطلب الرابع : مدى جواز الانابة في الحق في احترام الحياة الخاصة

الباب الثانى

تجريم المساس بالحياة الخاصة

- ٣١٣ مقبلة :

الفصل الأول

- ٣١٨ العناصر المشتركة في جرائم الاعتداء على الحياة الخاصة

- ٣١٨ المبحث الأول : المكان الخاص
٣٣٧ المبحث الثانى : عدم رضا المجنى عليه
٣٤١ المطلب الأول : احكام صحة الرضاء
٣٥٦ المطلب الثانى : كيفية اثبات الرضاء
٣٥٨ المبحث الثالث : القصد الجنائى
٣٥٩ الفرع الأول : القواعد العامة التى تحكم القصد الجنائى
٣٦٧ الفرع الثانى : القصد المتطلب في جرائم الاعتداء على الحياة الخاصة
٣٧٢ المبحث الرابع : الاعتداء على الحياة الخاصة باحدى الوثائق الحديثة

ورقة
الصحيفة

الفصل الثاني

٣٧٨ الاحكام الخاصة بجرائم الاعتداء على الحياة الخاصة

٣٧٨ تمهيد وتقسيم

٣٨٠ المبحث الأول : جريمة استماع أو نقل أو تسجيل المحادثات الخاصة

٣٨٨ المبحث الثاني : جريمة التقاط أو نقل الصورة

المبحث الثالث : جريمة استعمال التسجيل أو المستند أو الاحتفاظ به أو افشاء محتوياته

٣٩٤ المبحث الرابع : جريمة نشر المونتاج

٤٠١ المطلب الأول : تجريم المونتاج في فرنسا قبل سنة ١٩٧٠

٤٠٣ المطلب الثاني : تجريم نشر المونتاج

٤٠٨

الفصل الثالث

٤٢٠ الجزاءات المترتبة على المساس بالحياة الخاصة

٤٢٠ المبحث الأول : الجزاءات الجنائية

٤٣٣ المبحث الثاني : وسائل الحماية المدنية للحق في الحياة الخاصة

٤٣٤ الفرع الأول : شروط اللجوء الى الاجراءات الوقائية

٤٣٧ الفرع الثاني : اجراءات منع وقوع الاعتداء او وقفه

٤٤٤ الفرع الثالث : الحق في التعويض

القسم الثاني

حماية الحياة الخاصة في قانون الاجراءات الجنائية

٤٥٥ مقدمة

٤٥٧ أهمية قانون الاجراءات

٤٦٤ تطور وسائل الحصول على الأدلة

٤٦٩ تقسيم

الباب الأول

الوسائل المنطوية على المساس بالحياة الخاصة عن طريق

٤٧٠ الاعتداء على الكيان المادي والنفسي للأشخاص

٤٧٠ تمهيد

الفصل الأول

٤٧٣ الوسائل التي تمثل اعتداء على الكيان المادي للشخص

رقم
الصحيفة

٤٧٣	المبحث الأول : الفحوص الطبية الماسة بالكيان المادي للشخص
٤٧٤	المطلب الأول : فحص الدم
٤٨٧	المطلب الثاني : غسيل المعدة
٢٨٩	المبحث الثاني : أخذ البصمات

الفصل الثاني

الوسائل التي تنطوي على اعتداء على الكيان النفسي للشخص

تمهيد وتقسيم

٤٩٤	المبحث الأول : استعمال العقاقير المخدرة
٤٩٥	المطلب الأول : موقف الفقه المقارن من استخدام وسائل التحذير
٤٩٧	المطلب الثاني : موقف التشريع والقضاء المقارن
٥٠٤	المطلب الثالث : موقف المؤتمرات الدولية والحلقات الدراسية من هذه الوسيلة
٥١٠	المبحث الثاني : التنويم المغناطيسي
٥١٣	المطلب الأول : موقف الفقه المقارن من استخدام هذه الوسيلة
٥١٥	المطلب الثاني : موقف التشريع والقضاء المقارن
٥١٩	المبحث الثالث : جهاز كشف الكذب
٥٢٣	المطلب الأول : موقف الفقه من استخدام جهاز كشف الكذب
٥٢٥	المطلب الثاني : موقف التشريع والقضاء المقارن
٥٣٢	

الباب الثاني

وسائل الإثبات التي تمثل اعتداء على حرمة الحياة

الخاصة بالتصنت والتسجيل والتقاط الصور

تمهيد وتقسيم

٥٣٨	
-----	--

الفصل الأول

تسجيل الأحاديث الشخصية

تمهيد :

٥٤٠	المبحث الأول : موقف بعض التشريعات اللاتينية
٥٤٣	المطلب الأول : موقف القانون الفرنسي
٥٤٣	المطلب الثاني : في القانون الإيطالي
٥٥٠	المبحث الثاني : موقف القانون الانجلو أمريكي
٥٥٣	المطلب الأول : القانون الأمريكي
٥٥٣	

رقم
الصحيفة

- ٥٦٢ **المطلب الثاني : القانون الانجليزي**
 ٥٦٦ **المبحث الثالث : وضع المسألة في التشريعات العربية**
 ٥٦٦ **المطلب الأول : موقف القانون المصري**
 ٥٧٥ **المطلب الثاني : موقف القانون العراقي**

الفصل الثاني

مراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية

- ٥٧٨ **تمهيد :**
 ٥٧٩ **المبحث الأول : التشريعات اللاتينية**
 ٥٧٩ **المطلب الأول : في القانون الفرنسي**
 ٥٨٩ **المطلب الثاني : في القانون الايطالي**
 ٥٩١ **المطلب الثالث : في القانون السويسري**
 ٥٩٣ **المبحث الثاني : في القانون الانجلو امريكي**
 ٥٩٤ **المطلب الأول : في القانون الانجليزي**
 ٥٩٦ **المطلب الثاني : موقف القانون الامريكي**
 ٦٠٢ **المبحث الثالث : في التشريعات العربية**

- ٦١٢ **المبحث الرابع : الطبيعة القانونية لمراقبة المحادثات الهاتفية وتسجيل الاحاديث الشخصية**

- ٦١٦ **المبحث الخامس : التضمن وتسجيل المحادثات وموقف الهيئات والمؤتمرات والدراسات الدولية**

- ٦٢٣ **الخاتمة**

- ٦٣٣ **المراجع**

٦٤٥	٦٤٥
٦٥٥	٦٥٥
٦٦٥	٦٦٥
٦٧٥	٦٧٥
٦٨٥	٦٨٥
٦٩٥	٦٩٥
٧٠٥	٧٠٥
٧١٥	٧١٥
٧٢٥	٧٢٥
٧٣٥	٧٣٥
٧٤٥	٧٤٥
٧٥٥	٧٥٥
٧٦٥	٧٦٥
٧٧٥	٧٧٥
٧٨٥	٧٨٥
٧٩٥	٧٩٥
٨٠٥	٨٠٥
٨١٥	٨١٥
٨٢٥	٨٢٥
٨٣٥	٨٣٥
٨٤٥	٨٤٥
٨٥٥	٨٥٥
٨٦٥	٨٦٥
٨٧٥	٨٧٥
٨٨٥	٨٨٥
٨٩٥	٨٩٥
٩٠٥	٩٠٥
٩١٥	٩١٥
٩٢٥	٩٢٥
٩٣٥	٩٣٥
٩٤٥	٩٤٥
٩٥٥	٩٥٥
٩٦٥	٩٦٥
٩٧٥	٩٧٥
٩٨٥	٩٨٥
٩٩٥	٩٩٥
١٠٠٥	١٠٠٥